mroftalp htehaB ni knil muideM



# يسألونك عن الشريعة - لا اجتهاد مع النص - 7

صلاح الصاوي

---

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اصبحنا واصبح الملك لله والحمدلله لا اله الا هو واليه النشور اللهم انا اصبحنا منك في نعمة وعافية وستر - 00:00:41

فاتم علينا نعمتك وعافيتك وسترك في الدنيا والاخرة اللهم ما اصبح بنا من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك - 00:01:05

اللهم انا اصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك. اما بعد فهذه متابعة في سلسلة يسألونك عن الشريعة - 00:01:25

في حلقتها السابعة من المقولات التي شن عليها العلمانيون وخصوم الشريعة الغارة. هذا المبدأ لا اجتهاد مع النص ازا وجد نص فلا اجتهاد معه وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا - 00:01:47

ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعصي الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا العلمانيون وخصوم الشريعة يقولون هذا هذا مسلك ديكتاتوري ارهابي اقصائي بالغ الخطورة لانه خارج عن نطاق - 00:02:13

الحوار وعن مبدأ الديموقراطية وشورية النقاش والاصل ان الامور انما تتم بالحوار المجتمعي وليس بهذه السلطة الفوقية العلوية التي تقول ناس لا اجتهاد مع النص طب تعالوا بنا نلقي شيئا من الضوء على هذه القضية - 00:02:38

ابتداء لابد ان نفرق بين مبدأ تحكيم الشريعة ومبدأ مرجعية النص الصحيح المعصوم قطعيه في موت وقطعي الدلالة من جانب وبين التفاصيل الاجتهادية من جانب اخر الاقرار بسيادة الشريعة ومرجعيتها - 00:03:07

الاقرار بمرجعية النصوص الصحيحة الصريحة وحاكميتها امر محكم قطعي في دين الله عز وجل لانه يتصل اتصالا وثيقا باصل الايمان بالله ورسوله. اصل الايمان ما هو؟ تصديق الخبر والانقياد للشرع - 00:03:36

وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا صدقا في اخباره وعدلا في احكامه. من لم يحصل في قلبه التصديق والانقياد لم يثبت له عقد الاسلام ان الايمان بالله يقتضي الالتزام بالعبودية المطلقة. بالتسليم المطلق بالطاعة المطلقة لله عز وجل. الايمان - 00:04:02

الايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم. يقتضي الالتزام بالاقرار برسالته. تصديقا وانقيادا. فما امن بالله ورسوله. من كذب الوحي المعصوم. من ابى الانقياد لشرائعه الاسلام فمبدأ حاكمية الشريعة مرجعية الكتاب والسنة هو اساس العبودية لله عز وجل وهو معقل التفرقة بين الايمان والزندقة - 00:04:30

اما تفاصيل الاحكام الشرعية فمنها ما هو قطعي في ثبوته وفي دلالته. ومنها ما هو في احدهما ومن هذه الاحكام الاجتهادية ما هو ومنها ما هو متغير لانه قد بني على العرف او على المصلحة الشرعية - 00:05:04

التي تختلف باختلاف الزمان والمكان والاحوال. فيما عدا الدائرة الاولى القطعيات والثوابت والجريات والمحكمات في مجال رحب جدا وواسع جدا للحوار المناقشة بين الادلة المقابلة بين الاراء الاجتهادية المختلفة اعتبار المصلحة الشرعية بضوابطها ليتم - 00:05:27

ترجيح في النهاية في اطار الضوابط المعتبرة شرعا للترجيح التي تدور في الجملة حول قوة وغلبة المصلحة. لكن هذا يختلف كما قلنا عن الامور القطعية اليقينية المحكمة في دين الله - 00:05:55

عز وجل. الله حرم الخمر مسلا. لا مجال للاجتهاد في هذا المبدأ القطعي ليقين المحكم انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من

عمل فاجتنبوه لعلكم تفلحون. الله حرم الزنا. ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء - 00:06:15
بلا لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. اذا زنا العبد خرج منه الايمان فكان كالظلة فوق رأسه هذه القطعيات في دين الله عز وجل تأتي الاحكام الوضعية تقول الزنا ان تم عن تراض اصل هو الزنا لا يقع الا - 00:06:41
الا من امرأة متزوجة كل هذه التفاف حول امر قطعي شرعي محكم في دين الله عز عز عز عز عز وجل فكل محاولة لتسول او لتسلق اسوار الحرام - 00:07:03
والالتفاف حول قطعي في دين الله عز وجل. اصحابها حجتهم داحضة عند ربهم. وعليهم غضب ولهم عذاب شديد طيب مسألة لا اجتهاد مع النص هذه الكلمة تحتاج الى فهم لان النص - 00:07:22
يعني قد يراد به المعنى العام اي الكتاب والسنة في مقابلة القياس والادلة الشرعية الاخرى. النص بالمعنى العام فيما هو ظني وفي ما هو وفيه ما هو قطعي اما النص بالمعنى الاصولي الاصطلاحي ما دل على معناه بغير احتمال. اضرب لك مثال - 00:07:49
والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون هذا نص بمعنى انه اية في كتاب الله عز وجل. لكن ليس نصا بالمعنى الاصولي. لان كلمة قرء تحتمل ان تفسر بمعنى الحيض او بمعنى الطهر - 00:08:16
يبقى تحتمل عند التطبيق وعند التفسير وجهين. ولكل وجه ادلته ومرجحاته يبقى النص بالمعنى العام اي الكتاب والسنة في مقابلة ادلة الشريعة الاخرى كالقياس والاستصحاب والاستحسان والمصالح المرسلة وسد الزرائع والعرف - 00:08:34
الى بقية المصادر. اما النص بالمعنى الاصولي ما دل على معناه بغير احتمال لا يحتمل توجيها اخر. ولا تقربوا الزنا ولا تقربوا الزنا. الزنا حرام حرام. واحل الله البيع وحرم الربا - 00:08:56
اصل تحريم الربا محكم قطعي في دين الله عز وجل. فلا اجتهاد مع النص لا تأتي لتسويغ الربا وتلتف حول هذا النص بما تعتبره اجتهادا لانه لا اجتهاد مع النص - 00:09:17
فاذا وجد النص القطعي في ثبوته وفي دلالته فالحكم هو وجوب الاتباع وكل محاولة لمراغمة هذا النص او ابطال دلالته على موضوعه محاولة اثمة بل محاولة تنفجر وقد قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون - 00:09:40
لهم الخيرة من امرهم ومن يعصي الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا لكن لا اجتهاد مع النص لا ينفي الاجتهاد في فهم النص وفي تطبيقه وفي معرفة شروط تطبيقه وانتفاء موانع هذا التطبيق. اضرب لك مسال - 00:10:09
الله جل وعلا قال في كتابه والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله. هذا نص في كتاب الله عز وجل في قطع السراق. لكن نحتاج الى اجتهاد في فهم هذا النص في تطبيقه. نرجع الى - 00:10:32
سنة المطهرة لمعرفة السرقة الموجبة للحج ما هو نصاب السرقة لا قطع الا في ربع دينار اقل من ربع دينار ما فيش فيها قطع يد ولهزا ابو العلاء المعري اعمى البصر والبصيرة - 00:10:52
اعترض على الشرع فقال فيما نسب اليه يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار يعني ازا اعتديت على يد ديتها خمسمئة دينار وهذه دين نفسها انسرقت ربع دينار تقطع - 00:11:12
فكيف تكون قيمته هنا خمسميت دينار وقيمته هنا ربع دينار؟ يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينارين ثم لعمى بصره وبصيرته اردف فقال نعم تناقض. ما لنا الا السكوت له ونستجير بمولانا من النار - 00:11:32
نعم فرد عليه احد الفقهاء فقال له عز الامانة اغلاها وارخصها ذل الخيانة فافهم حكمة البال لما كانت امينة كانت ثمينة. ولما خانت هانت لما كانت في مقام الخيانة والسرقة فاصبحت لا تساوي ربع دينار - 00:11:54
ولما كانت امينة من اعتدى عليها خمسمائة دينار الدية نحتاج ايضا ان نرجع الى السنة لكي نفرق بين مفهوم السرقة الموجب للحد وبينما قد يلتبس بها من صورة اخرى الاغتصاب والانتهاب والاختلاس - 00:12:17
ليس على ملتهب ولا على مختلس قطع مفهوم السرقة الموجب للحد ان تسرق من حرز الشريعة غلظت على السراق الذين يكسرون اغلاقا ويهتكون استارا وابوابا واحرازا بيكسر باب بيفتح هذه السرقة الموجبة للحد. انما المختلس له عقوبة اخرى - 00:12:36

يعني من اؤتمن على مال الموزف اللي عنده عهدة وخان العهدة دية ومشي. هذا لا يعتبر سارقا. لانه لم يدخل خفية. هو اؤتمن على هذا المال فقال يبقى له عقوبة قد تصل الى سجن تأبيدة قد تصل حتى الى اعدام تحزيرا اسمها العقوبات التعزيرية. اما - 00:13:00
عقوبة الحدية لها مفهوم محدد جاءت به السنة المطهرة. ايضا تأتي السنة تقول من اين تقطع اليد ما هو اليد واغسلوا ايديكم الى المرافق. تقطع من هنا ولا من هنا هذا لا تعرفه الا من خلال السنة. ايضا - 00:13:20
تعرف من خلال السنة ان من ان الحدود تدرأ بالشبهات وان من صرخ اضطرارا ليس كمن سرق اختيار ومن اجل هذا سيدنا عمر في عام الرمادة لما رأى كثرة المحاويج - 00:13:40
ورأى الاضطرار العام الذي يعني اختلاط من يسرق وهو مضطر بمن يسرق عامدا عن العدوان هذا الاختلاط جعله شبهة تدفع الحد الى ان تتجاوز الامة هذه المرحلة فتعود الامور سيرتها الاولى. فهو لم - 00:14:02
بيطبق حد السرقة في في عام الرمادة لعدم توفر شروط اقامته. ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا؟ فان وجدتم له مخرجا فخلوا سبيلا. فلن يخطئ الامام في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة - 00:14:28
يبقى كلمة الاجتهاد مع النص لا تنفي الاجتهاد في فهم النص وفي تطبيقه وفي معرفة شرائط تطبيقه وفي معرفة موانع هذا يعني التطبيق فهذا هو عمل الفقهاء وهو الذي تميز به اهل العلم - 00:14:48
والذي انقسم الناس عنده الى فقراء الى فقهاء والى عامة. فهذا ليس اجتهادا مع النص لمراغبته ودفعه ورفضه والانقلاب عليه بل اجتهاد في فهم النص وتنقيح مناطه وتحرير شروطه وهذه الدائرة - 00:15:08
التي يعمل فيها الفقهاء وعندها انقسم الناس الى فقهاء عامة وفيها امر الناس ان يرجعوا الى علمائهم والى فقهائهم والى اهل الذكر منه. فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - 00:15:32
بالبينات والزبر ومن اجل هذا لا يجوز ان نفرق بين الله ورسله. لا يجوز ان تفهم القرآن بمعزل عن السنة ولا ان تفهم القرآن والسنة بمعزل عن تطبيقات الصحابة. وتطبيقات الخلفاء الراشدين المهديين الذين احاطوا - 00:15:52
النبي محمد صلى الله عليه وسلم وعاشوا زمن التنزيل وعاشوا ملابساته واسباب نزوله. هؤلاء اقدر الناس على فهم النصوص. اقدر الناس على تحرير مناطها  وعلى تحقيقه وتنقيحه وعلى الانتباه والتيقظ - 00:16:13
والدربة بالتطبيق الراشد ومن ثم ان الرشد انما يكون باتباع سبيل المؤمنين ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين. نوله ما تولى ونصلحه جهنم وساءت مصيرا - 00:16:37
ومن ثم كانت الفرقة الناجية في زحام الفرق الهالكة الا الجماعة من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي فاصبح اتباع ما عليه الصحابة وما عليه الراشدون معلم من معالم الهدى - 00:17:03
سمة من سمات النجاة ومن اجل هذا نقرأ في القرآن كل يوم اهدنا الصراط المستقيم لكن هذا الصراط المستقيم مش فقط تم حفزه في سورة النصوص مجردة بل في صورة امة من الناس قائمة عليه - 00:17:29
نعرف من خلالهم الفهم الصحيح والتطبيق الصحيح. ولهذا قال صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهو مخالف لما عليه المغضوب عليهم. ولما عليه الضالون هو صراط الذين انعمت عليهم - 00:17:49
فاولئك جمع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا اللهم ارنا الحق حقا ارزقنا اتباعه اللهم ارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه اللهم اهدنا فيمن هديت - 00:18:11
وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت. اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ونبيك محمد وعلى اله وصحبه وسلم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:18:35
- 00:18:55